

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

بالضح واللحد أولى و يدخل الميت من مؤخر القبر ويوضع على جنبه الأيمن مستقبلا .
ويستحب حثو التراب من كل من حضر ثلاث حثيات ولا يرفع القبر زيادة على شبر